

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٧ لسنة ٢٠١٠

بنقل تبعية أصول مرافق مياه الشرب والصرف الصحي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة الصادر بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٩ لسنة ٢٠٠٦ بنقل تبعية أصول مرافق مياه الشرب والصرف الصحي ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنقل تبعية أصول محطات وشبكات وخطوط مياه الشرب والصرف الصحي بالمدن التابعة لهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة إلى الشركة القابضة لمياه الشرب والصرف الصحي ، ويزاد بها رأسمال الشركة المملوكة للدولة بقيمتها الدفترية وفقاً لما تقرره لجنة التحقق من صحة التقييم ، وذلك تمهيداً لتحويل هذه المرافق إلى شركات قطاع أعمال عام تابعة أو ضمها إلى شركات تابعة قائمة .

(المادة الثانية)

تستمر وزارة المالية في دعم هذه المرافق إلى أن يتم تحقيق التوازن المالي بعد تأسيس الشركات التابعة أو ضمها في شركات تابعة قائمة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٣١ هـ .

(الموافق ٩ مايو سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك